المملكة الأردنية الهاشمية

دائرة الموازنة العامة

دليل إجراءات إعداد موازنات المحافظات لعام 2018

تموز 2017

USAID
من الشعب الأمريكي

Fiscal Reform and Public
Financial Management (FRPFM) Activit
مشروع إصلاح وإدارة المالية العامة

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية

الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله

صاحب السمو الملكي

الأمير حسين بن عبد الله الثاني ولي العهد المعظم

مقدمة

يعتبر قانون اللامركزية الذي تم إقراره سنة ٢٠١٥ ركيزة من ركائز الإصلاحات السياسية التي نادى بها جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، حيث إن تطبيق مشروع اللامركزية في هذه المرحلة يمثل نقطة تحول هامة للمملكة، إذ سيساهم ذلك في مشاركة المواطنين في عملية صنع القرار التنموي على مستوى المحافظات مما يساعد على دفع عجلة التنمية المحلية والتخطيط لمستقبل أفضل.

وتضطلع دائرة الموازنة العامة بدور هام فيما يتعلق بتنفيذ مشروع اللامركزية، حيث عملت وبالتنسيق مع كافة الشركاء على وضع آلية لتحديد سقوف موازنات المحافظات الرأسمالية لعام ٢٠١٨ استنادا لما نص عليه قانون اللامركزية وذلك من خلال معايير ومعادلة عادلة وواضحة وشفافة، كما قامت الدائرة بوضع إطار عام يمكن من خلاله التمييز بين مفهوم المشروع الرأسمالي على مستوى المحافظة وعلى المستوى الوطني حتى يتسنى للمحافظات اختيار المشاريع ذات الأولوية الخاصة بها عند تحضير موازناتها.
لا يزال الطريق أمامنا طويل، حيث أن التطبيق لمفهوم اللامركزية يتطلب الاخذ بعين الاعتبار مبدأ التدرج الذي يراعي تعزيز قدرات المحافظات في مجال تخطيط الموازنات وإدارة المالية العامة لدعم جهود الحكومة في تنفيذ مشروع اللامركزية.

ويسعد دائرة الموازنة العامة أن تقدم هذا الدليل والذي تم إعداده بالتعاون مع مشروع اصلاح وإدارة المالية العامة لمساعدة الجهات المعنية في المحافظات على إعداد مشروع موازنة المحافظة لعام ٢٠١٨ وعلى تحديد الأدوار والمسؤوليات والأحكام العامة والخاصة الواجب اتباعها ومراعاتها عند اعداد مشروع موازنة المحافظة، وستقوم دائرة الموازنة العامة وبالتنسيق الكامل مع الشركاء على تدريب كافة الجهات ذات العلاقة بإعداد مشروع موازنة المحافظة حتى تتم عملية اعداد مشروع قانون الموازنة العامة لعام ٢٠١٨ بكل يسر وفاعلية.

د. محمد الهزايمه
مدير عام دائرة الموازنة العامة

قائمة المحتويات

مقدمة ١

١. الفصل الأول: مدخل الى دليل اعداد موازنة المحافظات ٣

١.١ أهداف الدليل ٣

١.٢ التعريفات ٣

١.٣ آلية إجراء التعديلات على هذا الدليل لمواكبة التطوير في تطبيق اللامركزية المالية ٤

١.٤ آلية تطبيق هذا الدليل ٤

٢. الفصل الثاني: أدوار ومسؤوليات الجهات المعنية بإعداد موازنات المحافظات ٥

٢.١ مسؤولية وزارة المالية ٥

٢.٢ مسؤولية دائرة الموازنة العامة ٥

٢.٣ مسؤولية وحدة اللامركزية المالية في وزارة المالية ٥

٢.٤ مسؤولية مديرية التنمية المحلية في المحافظة ٥

٢.٥ مسؤولية المجلس التنفيذي للمحافظة ٦

٢.٦ مسؤولية مجلس المحافظة ٦

٣. الفصل الثالث: الأحكام المتعلقة بإعداد مشروع موازنة المحافظة ٦

٣.١ أحكام عامة ٦

٣.٢ أحكام خاصة بتحديد سقوف الانفاق على مستوى المحافظات ٦

٣.٣ أحكام تتعلق بعملية إعداد موازنة المحافظة ٧

٤. الفصل الرابع: إجراءات إعداد موازنة عام ٢٠١٨ ٨

٤.١ إجراءات تحديد السقف الكلي المتوفر للمحافظات ٨

٤.٢ إجراء تحديد نفقات إدامة عمل مجلس المحافظة ٨

٤.٣ إجراءات مراجعة موازنة المحافظة من قبل المجلس التنفيذي للمحافظة ٨

٤.٤ إجراءات إقرار مشروع موازنة المحافظة من قبل مجلس المحافظة ٩

٤.٥ إجراءات مراجعة موازنات المحافظات من قبل دائرة الموازنة العامة ٩

٥. الفصل الخامس: الإطار الزمني لعملية إعداد الموازنة ١٠

٦. النماذج ١٢

١. الفصل الأول: مدخل الى دليل اعداد موازنة المحافظات

١.١ أهداف الدليل

يهدف هذا الدليل الى اطلاع المحافظات على الإجراءات التي ينبغي إتباعها لإعداد مشروع موازنة المحافظة لعام ٢٠١٨، حيث تشير المادة ٥ من قانون اللامركزية أن من ضمن مسؤوليات المجلس التنفيذي للمحافظة إعداد مشروع موازنة المحافظة ضمن السقوف المحددة من وزارة المالية/ دائرة الموازنة العامة وإحالته الى مجلس المحافظة للموافقة عليها.

وفي سبيل تحقيق ذلك يسعى هذا الدليل الى ما يلي:

- تحديد نطاق التغطية لموازنة عام ٢٠١٨
- تحديد أدوار ومسؤوليات الجهات ذات العلاقة بإعداد مشروع موازنة المحافظة
- صياغة الأحكام العامة وبيان الاجراءات الواجب مراعاتها عند إعداد مشروع موازنة المحافظة
- تقديم وصف تفصيلي لإجراءات اعداد مشروع الموازنة وفقاً للنماذج المعتمدة لهذه الغاية

١.٢ التعريفات

الموازنة العامة	:	خطة الحكومة لسنة مالية مقبلة لتحقيق الأهداف الوطنية المنشودة ضمن إطار مالي متوسط المدى.
موازنة المحافظة	:	خطة المحافظة لسنة مالية مقبلة لتحقيق أهداف المحافظة وتتضمن كافة المبالغ التي تنفقها على المشاريع الرأسمالية على مستوى المحافظة بالإضافة الى نفقات إدامة عمل مجلس المحافظة.
السنة المالية	:	السنة التي تبدأ في الأول من شهر كانون الثاني من السنة وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة ذاتها.
النفقات الرأسمالية	:	النفقات المرتبطة بالحيازة او البناء او التطوير او الترميم للأصول التي يكون عمرها الانتاجي المتوقع أكثر من سنة واحدة.
المخصصات	:	الحد الأعلى لنفقات الفصل أو البرنامج أو المشروع أو النشاط أو المادة أو البند الذي يتم إدراجه في قانون الموازنة العامة.
الإطار المالي متوسط المدى	:	الخطة المالية للحكومة وسياستها خلال المدى المتوسط لسنة الموازنة وسنتين تأشيرتين والمستندة إلى توقعات الاقتصاد الوطني والمبنية على عدد من المرتكزات والفرضيات وتوقعات المؤشرات الاقتصادية الرئيسية.
إطار الإنفاق متوسط المدى	:	الخطة التفصيلية للنفقات المتوقعة للدوائر والوحدات الحكومية خلال المدى المتوسط لسنة الموازنة وسنتين تأشيرتين.
تعميم الموازنة	:	تعميم يصدره رئيس الوزراء في شهر أيار من كل عام يتضمن تعليمات للدوائر والوحدات الحكومية لإعداد مشاريع موازناتها وجداول تشكيلاتها للعام القادم مرفقا به سقوف أولية للدوائر والوحدات الحكومية والمحافظات.

بلاغ الموازنة العامة : بلاغ يصدره رئيس الوزراء في شهر أيلول من كل عام لإعداد مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع قانون موازنات الوحدات الحكومية ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية لسنة مالية معينة متضمناً الإجراءات التي ستتبعها الحكومة في إعداد الموازنة لسنة الموازنة وسنتين تأشيرتين والتوجهات والتوقعات الرئيسية والفرضيات والإجراءات المالية التي تم الاستناد إليها في إعداد تقديرات الموازنة مرفقاً به سقف الإنفاق النهائي لكل دائرة ووحدة حكومية والإجراءات والتعليمات الواجب التقيد بها من قبل الدوائر والوحدات الحكومية والمحافظات عند إعداد مشاريع موازناتها وجداول تشكيلاتها.

الموازنة الموجهة بالنتائج : المنهجية المستخدمة في إعداد قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية والتي بموجبها تقوم الدوائر والوحدات الحكومية بتحديد رؤيتها ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية وبرامجها ومشاريعها وأنشطتها ومؤشرات قياس الأداء على مستوى الأهداف الاستراتيجية والبرامج على أن تكون واضحة ومحددة وقابلة للقياس وواقعية ومحددة بإطار زمني وأن تكون منسجمة مع رؤية ورسالة الدوائر والوحدات الحكومية لتحقيق الأهداف والأولويات الوطنية.

١.٣ آلية إجراء التعديلات على هذا الدليل لمواكبة التطوير في تطبيق اللامركزية المالية

- ينحصر نطاق هذا الدليل لموازنة العام ٢٠١٨، وبالتالي فانه من المتوقع أن يتم تعديل هذا الدليل أو اصدار أدلة جديدة في الأعوام اللاحقة لتغطية التطورات التي ستطرأ على تنفيذ مشروع اللامركزية في المملكة.
- نظرا لأن تطبيق اللامركزية يتم من خلال لجان تم تشكيلها على مختلف المستويات الحكومية فإن عملية التعديل لهذا الدليل تتطلب إجراءات نظامية تحقق الغرض والغاية من التعديل وذلك على النحو التالي:

١. في حال اقتضت الحاجة، تقوم دائرة الموازنة العامة وبشكل سنوي أو بطلب من وزير المالية إدخال تعديلات على نصوص هذا الدليل، ويشمل ذلك الإضافة/الإلغاء/التعديل على أي من البنود الواردة فيها ومن ضمنها معايير ومعادلة تحديد سقوف موازنات المحافظات، وذلك حسب تطور مفهوم اللامركزية في المملكة، وضمن القوانين والأنظمة الحكومية السارية المفعول.
٢. تعرض التعديلات على اللجنة التنفيذية للامركزية لأخذ الموافقة عليها ومن ثم ترفعها الى اللجنة الوزارية للامركزية لاعتمادها.
٣. يتم إصدار الدليل المعدل وتوزيعه على كافة الجهات ذات العلاقة.

١.٤ آلية تطبيق هذا الدليل

- دائرة الموازنة العامة هي الجهة المسؤولة عن ضمان حسن السير بإجراءات تطبيق هذا الدليل.
- تقوم دائرة الموازنة العامة بتوزيع نسخة من هذا الدليل على كافة الوزارات والدوائر الحكومية والمحافظات ونشره على الموقع الالكتروني للدائرة.
- تقوم الدائرة بعقد ورش عمل لشرح عملية تطبيق هذا الدليل.

٢. الفصل الثاني: أدوار ومسؤوليات الجهات المعنية بإعداد موازنات المحافظات

٢.١ مسؤولية وزارة المالية

- إعداد الإطار المالي متوسط المدى بالتعاون مع دائرة الموازنة العامة، والذي يتضمن تقدير الإيرادات المحلية والمنح الخارجية والعجز المستهدف والنفقات للسنوات الثلاث القادمة. وتستند دائرة الموازنة العامة الى هذا الإطار في تقدير السقف الكلي للنفقات الرأسمالية للمحافظات.

٢.٢ مسؤولية دائرة الموازنة العامة

- احتساب السقف الإجمالي السنوي للنفقات الرأسمالية للمحافظات وتوزيعه على المحافظات باستخدام معادلة ومعايير محددة ومقرة من مجلس الوزراء.
- مساعدة الجهات المعنية في المحافظات على إعداد موازناتها.
- ادراج موازنات المحافظات حسب السقوف المحددة لها في قانون الموازنة العامة اضافةً الى جداول تتضمن توزيع اجمالي النفقات الرأسمالية حسب المحافظات.
- متابعة التنسيق بين المحافظات والوزارات للتأكد من ان المشاريع الرأسمالية التي تم تحديدها من قبل المحافظات تراعي مفهوم الموازنة الموجهة بالنتائج المطبق.
- متابعة تقييم أداء البرامج والمشاريع والأنشطة الواردة في قانون الموازنة العامة والتي من ضمنها المشاريع الرأسمالية للمحافظات والتأكد من تحقيقها للنتائج المستهدفة.
- دراسة ومراجعة المعايير ومعادلة سقوف الموازنات الرأسمالية المخصصة للمحافظات كلما اقتضت الحاجة واقتراح التوصيات بخصوص تعديل معايير ومعادلة تحديد السقوف للمحافظات.

٢.٣ مسؤولية وحدة اللامركزية المالية في وزارة المالية

- تطوير مفهوم اللامركزية المالية بشكل عام ونشر المفهوم للوزارات والدوائر الحكومية والمحافظات.
- متابعة التطور في عملية تنفيذ اللامركزية المالية في المحافظات والمشاركة في بناء القدرات المؤسسية.

٢.٤ مسؤولية مديرية التنمية المحلية في المحافظة

- إعداد الخطة الاستراتيجية للمحافظة وتحديد كافة احتياجات المحافظة من المشاريع التنموية والخدمية وذلك وفقا للمنهجية المحددة في دليل إجراءات تطوير ادلة الاحتياجات والخطة التنموية السنوية للمحافظة ضمن إطار اللامركزية.
- اختيار المشاريع الرأسمالية التي سيتم ادراجها ضمن مشروع موازنة المحافظة وحسب الأولويات.
- إعداد مشروع موازنة المحافظة السنوية ضمن السقوف المحددة من وزارة المالية/ دائرة الموازنة العامة بالتنسيق المباشر مع المجلس التنفيذي.
- عرض مشروع الموازنة ومناقشتها مع المجلس التنفيذي ومجلس المحافظة للموافقة عليها.

٢.٥ مسؤولية المجلس التنفيذي للمحافظة

- مناقشة الخطة الاستراتيجية والتنفيذية للمحافظة، واقتراح المشاريع التنموية الجديدة وتحديد أولويات المشاريع الرأسمالية حسب الأهداف الوطنية وحسب الاهداف القطاعية.
- مناقشة مشروع موازنة المحافظة ضمن السقوف المحددة من وزارة المالية/ دائرة الموازنة العامة والتعديل عليها حسب الحاجة بالتنسيق المباشر مع مديرية التنمية المحلية في المحافظة.

٢.٦ مسؤولية مجلس المحافظة

- إقرار الخطة الاستراتيجية والتنفيذية للمحافظة وتحديد أولويات المشاريع.
- إقرار مشروع موازنة المحافظة ضمن السقوف المحددة من وزارة المالية/ دائرة الموازنة العامة.

٣. الفصل الثالث: الأحكام المتعلقة بإعداد مشروع موازنة المحافظة

٣.١ أحكام عامة

- يجب أن تنسجم عملية اعداد موازنة المحافظات مع أحكام قانون تنظيم الموازنة العامة وموازنات الوحدات الحكومية، وفي حال وجود أي تعارض بين هذا الدليل وبين القانون أو قصور هذا الدليل عن تغطية كافة الاجراءات المتعلقة بإعداد الموازنة فيعتبر القانون والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه هي المرجع الأساسي لعملية اعداد موازنات المحافظات.
- لا يغطي هذا الدليل عملية تنفيذ الموازنة العامة، وتخضع هذه العملية للقوانين والانظمة السارية التي يتم بموجبها تنفيذ الموازنة العامة بكافة فصولها.
- تخضع موازنات المحافظات لأحكام الرقابة والتدقيق المتبعة والناظمة لكافة مخصصات قانون الموازنة العامة ومنها رقابة وزارة المالية وديوان المحاسبة.
- تلتزم المحافظة بالأحكام والإجراءات الواردة في هذا الدليل عند اعداد مشروع موازنة المحافظة.
- يشمل مشروع موازنة المحافظة لعام ٢٠١٨ الذي ستقوم المحافظات بإعداده المشاريع الرأسمالية الجديدة فقط.
- لكل محافظة موازنة رأسمالية وتشمل النفقات ولا تشمل الإيرادات.
- ترصد المخصصات اللازمة لإدامة عمل مجلس المحافظة ضمن موازنة وزارة الداخلية لعام ٢٠١٨.
- لا يجوز تجاوز المخصصات المرصودة لإدامة عمل مجالس المحافظات.

٣.٢ أحكام خاصة بتحديد سقوف الانفاق على مستوى المحافظات

- يجب تحديد السقف الإجمالي المخصص للمحافظات لسنة الموازنة وللسنتين القادمتين كأرقام تأشيريه.
- على المحافظة الالتزام بالسقف المحدد من دائرة الموازنة العامة ولا يجوز تجاوزها.
- تخضع عملية تحديد سقوف موازنة المحافظات لعام ٢٠١٨ الى المعايير التالية:

  ٣٠٪ من السقف الإجمالي توزع بشكل متساوي على جميع المحافظات.

  ٧٠٪ من السقف الإجمالي توزع بناءً على المعايير والنسب التالية:

١. عدد السكان بوزن نسبي ٣٥٪
٢. نسبة الفقر بوزن نسبي ٢٥٪
٣. نسبة البطالة بوزن نسبي ٢٥٪
٤. المساحة بوزن نسبي ٥٪
٥. عدد المنشآت الاقتصادية بوزن نسبي ١٠٪

- يندرج ضمن مشروع موازنة المحافظة للمشاريع الرأسمالية المشاريع التي ينطبق عليها مفهوم المشروع على مستوى المحافظة فقط وضمن المحددات التالية:
  ١. المشروع يخدم مواطني المحافظة نفسها.
  ٢. موقع المشروع ضمن المحافظة نفسها ولا يمتد الى خارج المحافظة.

- يندرج ضمن موازنة الوزارات والدوائر الحكومية المشاريع الرأسمالية الجديدة على المستوى الوطني ولا يجوز ادراج هذه المشاريع ضمن مشروع موازنة المحافظة. وتستخدم المحددات التالية لتحديد المشروع على المستوى الوطني:
  ١. يخدم المشروع مواطني أكثر من محافظة أو على مستوى الوطن ككل ويكون موقعه في محافظة أو أكثر من المحافظات المستفيدة من المشروع.
  ٢. تمتد نتائج المشروع الى خارج حدود المحافظة الواحدة ويؤثر على الاقتصاد الوطني.
  ٣. يتم تنفيذ المشروع من خلال الشراكة مع القطاع الخاص أو من خلال اتفاقيات امتياز.
  ٤. يتم تمويل المشروع من خلال القروض الميسرة أو المنح الخارجية والتي تتضمن اتفاقيات لتمويلها شروطا خاصة بحيث يؤدي الاخلال بها الى تخفيض قيمة التمويل.
  ٥. يتطلب المشروع خبرات إشرافيه متخصصة أو تتضمن تكنولوجيا جديدة.

- لا يجوز للمحافظة استخدام السقف الرأسمالي المحدد لها لتعيين او استخدام موظفين او اي نفقات ذات طبيعة جارية.
- يجوز ادراج مشروع رأسمالي معين وتوزيعه على أكثر من سنة ضمن موازنة المحافظة.

٣.٣ أحكام تتعلق بعملية إعداد موازنة المحافظة

- يجب استخدام النماذج المخصصة والمعتمدة من دائرة الموازنة العامة (المرفقة في هذا الدليل) لإعداد مشروع موازنة المحافظة.
- تقوم مديرية التنمية المحلية في المحافظة بالتنسيق مع الوزارات والدوائر الحكومية المعنية في المحافظة بإعداد وصف عام للمشروع الذي تم اختياره والأهداف المرجو تحقيقها والجهات المستفيدة والكلفة المتوقعة وذلك باستخدام **نموذج بطاقة وصف المشروع** (المرفق في هذا الدليل) المعتمد من دائرة الموازنة العامة.
- يجب التنسيق مع الوزارة المعنية لضمان انسجام المشروع مع الخطة الاستراتيجية للوزارة ومع مفهوم الموازنة الموجهة بالنتائج.

٤. الفصل الرابع: إجراءات إعداد موازنة عام ٢٠١٨

٤.١ إجراءات تحديد السقف الكلي المتوفر للمحافظات

- تقوم وزارة المالية ودائرة الموازنة العامة بتحديد حجم السقف الكلي للإنفاق العام من خلال إعداد وثيقة الإطار المالي متوسط المدى.
- تحدد دائرة الموازنة العامة سقف الإنفاق الجاري والرأسمالي للوزارات والدوائر الحكومية.
- تحدد دائرة الموازنة العامة سقف الانفاق الرأسمالي الذي سيتم توزيعه على المحافظات.

٤.٢ إجراء تحديد نفقات إدامة عمل مجلس المحافظة

- تقوم دائرة الموازنة العامة بإعداد سقوف/ مخصصات ادامة عمل مجالس المحافظات وتعميمها على المحافظات.
- تقوم الوحدة المختصة بالشؤون المالية في مجلس المحافظة بإعداد موازنة تقديرية للنفقات التشغيلية اللازمة لإدامة عمل مجلس المحافظة والتي تشمل مكافآت لأعضاء مجلس المحافظة والنفقات الإدارية والتشغيلية وباستخدام **نموذج تحديد مخصصات إدامة عمل مجالس المحافظات للأعوام ٢٠١٨-٢٠٢٠** (المرفق في هذا الدليل) والمقرة من دائرة الموازنة العامة على أن لا تتجاوز السقف المحدد من دائرة الموازنة العامة.
- يتم رفع الموازنة التقديرية الى رئيس مجلس المحافظة للسير بإجراءات إقرارها بصورتها النهائية.
- يتم تحويل المبالغ المخصصة لإدامة عمل مجلس المحافظة من خلال وزارة الداخلية، على أن يكون آمر الصرف لهذه النفقات رئيس مجلس المحافظة وفقاً لقانون اللامركزية.

٤.٣ إجراءات مراجعة موازنة المحافظة من قبل المجلس التنفيذي للمحافظة

- يتم تزويد المحافظ في شهر أيار من كل عام بتعميم دولة رئيس الوزراء لإعداد مشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية وموازنة المحافظة مرفقاً به السقوف المحددة لها ومتضمناً الأسس والتعليمات لإعداد مشروع موازنتها للسنة المالية المقبلة ومواعيد تقديم الموازنة الى دائرة الموازنة العامة.
- يقوم المحافظ بتحويل تعميم اعداد الموازنة الى كافة المديريات الحكومية في المحافظة وكافة أعضاء المجلس التنفيذي ومديرية التنمية المحلية للالتزام والتقيد بالتعليمات والجدول الزمني لإجراءات إعداد الموازنة الواردة في التعميم.
- يطلب المحافظ من مديرية التنمية المحلية إعداد مشروع موازنة المحافظة السنوية ضمن السقف المحدد من قبل دائرة الموازنة العامة بالتنسيق الكامل مع المجلس التنفيذي.
- تحدد مديرية التنمية المحلية في المحافظة حسب «دليل إجراءات تطوير أدلة الاحتياجات والخطة التنموية السنوية للمحافظة» المعتمد أولويات المشاريع الرأسمالية الجديدة وتختار المشاريع الرأسمالية الجديدة بحيث لا تتجاوز السقف المحدد من وزارة المالية /دائرة الموازنة العامة.
- تقوم مديرية التنمية المحلية وباستخدام «برنامج تنمية» أو بأي وسيلة أخرى التأكد من عدم ازدواجية المشاريع المقترحة في نفس المنطقة الجغرافية مع مشاريع سابقة تم تنفيذها أو سيتم تنفيذها من خلال الجهات المانحة والداعمة.
- تقوم مديرية التنمية المحلية بالتنسيق مع البلديات للتأكد من عدم ازدواجية المشاريع المقترحة على

مستوى المحافظة مع المشاريع التي سيتم تمويلها وتنفيذها من البلديات.

- تجتمع مديرية التنمية المحلية مع كل مدير مديرية على حدا من أجل مناقشة المشاريع الرأسمالية النهائية التي تم اختيارها ضمن القطاع.
- تقوم مديرية التنمية المحلية بإعداد وصف عام للمشروع والأهداف المرجو تحقيقها والجهات المستفيدة والكلفة المتوقعة وذلك باستخدام **نموذج بطاقة وصف المشروع** (المرفق في هذا الدليل).
- تقوم مديرية التنمية المحلية في المحافظة وبالتنسيق مع المديرية الحكومية المعنية في المحافظة ومع الوزارة المعنية لضمان انسجام المشروع مع الخطة الاستراتيجية للوزارة ومع مفهوم الموازنة الموجهة بالنتائج.
- تقوم مديرية التنمية المحلية في المحافظة بإعداد مشروع موازنة المحافظة السنوية حسب المشاريع التي تم اختيارها باستخدام «دليل إجراءات تطوير أدلة الاحتياجات والخطة التنموية السنوية للمحافظة» المعتمد وتقوم بتعبئة **نموذج تحديد المشاريع الرأسمالية للأعوام ٢٠١٨-٢٠٢٠** (المرفق في هذا الدليل) المعتمد من دائرة الموازنة العامة.
- يقوم المحافظ بمراجعة كافة المشاريع المدرجة في **نموذج تحديد المشاريع الرأسمالية للأعوام ٢٠١٨-٢٠٢٠** (المرفق في هذا الدليل) ويطلب من المجلس التنفيذي الاجتماع لمناقشتها واقرارها قبل منتصف شهر آب وارسالها الى مجلس المحافظة.

٤.٤ إجراءات إقرار مشروع موازنة المحافظة من قبل مجلس المحافظة

- يقوم مجلس المحافظة بدراسة ومراجعة مشروع موازنة المحافظة المحال اليه من المجلس التنفيذي للمحافظة.
- يقوم مجلس المحافظة بمناقشة مشروع موازنة المحافظة بحضور المحافظ وأعضاء المجلس التنفيذي ومدير عام دائرة الموازنة العامة أو من ينيبه، ولمجلس المحافظة الحق في طلب الإيضاحات اللازمة واجراء التعديلات التي يراها مناسبة.
- في حال كان هنالك تعديلات على مشروع موازنة المحافظة حسب طلب مجلس المحافظة، يطلب المحافظ من مديرية التنمية المحلية إجراء التعديل المطلوب بالتنسيق مع الوزارة او الدائرة المعنية.
- يحيل المحافظ مشروع موازنة المحافظة الى مجلس المحافظة من أجل مراجعتها ومناقشتها بصورتها المعدلة ليصار الى اقرارها.
- يقَر مجلس المحافظة مشروع موازنة المحافظة بموعد أقصاه نهاية شهر أيلول.
- يقوم المحافظ بإرسال مشروع موازنة المحافظة المقَرة من مجلس المحافظة الى الوزارات والدوائر الحكومية المعنية ودائرة الموازنة العامة لغايات ادراجها في مشاريع موازنات الوزارات والدوائر الحكومية المعنية بالإضافة الى نسخة الى وزارة الداخلية.

٤.٥ إجراءات مراجعة موازنات المحافظات من قبل دائرة الموازنة العامة

- تقوم دائرة الموازنة العامة بمراجعة مشروع موازنة المحافظة التأكد من وجود كافة المعلومات والبيانات اللازمة بخصوص المشاريع الرأسمالية المقترحة.
- تقوم دائرة الموازنة العامة بالتأكد من عدم ازدواجية المشاريع المقترحة.
- تقوم دائرة الموازنة العامة بالتأكد من ادراج المشاريع الرأسمالية للمحافظات ضمن فصول الموازنة العامة حسب الجهة المنفذة لها.
- بعد صدور قانون الموازنة العامة تقوم الوزارات والدوائر الحكومية بالسير بإجراءات تنفيذ الموازنة

من خلال الآلية المتبعة حالياً.

- يتم متابعة تقدم سير العمل في المشاريع الرأسمالية للمحافظات من قبل المجالس التنفيذية للمحافظات ومديرية التنمية المحلية في المحافظات ويتم اعداد تقارير ربعية وتزويد مجالس المحافظات بها.

٥. الفصل الخامس: الإطار الزمني لعملية إعداد الموازنة

يبين الجدول أدناه الإطار الزمني لمراحل إعداد مشروع الموازنة العامة

التاريخ	الإجراء	الجهة المسؤولة
نيسان	مراجعة السقوف الاولية للوزارات والدوائر والوحدات الحكومية والمحافظات، وتحديث المؤشرات الاقتصادية الكلية.	دائرة الموازنة العامة
منتصف آيار	الطلب من الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية والمجالس التنفيذية للمحافظات تزويد دائرة الموازنة العامة بمشروعات موازناتها للمدى المتوسط بموجب تعميم صادر عن دولة رئيس الوزراء متضمناً اعتماد سقوف جزئية أولية لكل وزارة ودائرة ووحدة حكومية ومحافظة.	دائرة الموازنة العامة
منتصف تموز	قيام الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بتزويد دائرة الموازنة العامة بمشروعات موازناتها للمدى المتوسط. قيام المجالس التنفيذية في المحافظات بتزويد مجالس المحافظات بمشاريع موازنات المحافظات للمدى المتوسط.	كافة الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية والمجالس التنفيذية للمحافظات
منتصف آب	قيام مجالس المحافظات بإقرار مشاريع موازنات المحافظات المحال اليها من المجالس التنفيذية للمحافظات وتزويد دائرة الموازنة العامة والوزارات والدوائر الحكومية بها.	مجالس المحافظات
منتصف ايلول	قيام دائرة الموازنة العامة بإدراج المشاريع الرأسمالية الجديدة للمحافظات ضمن مشاريع موازنات الوزارات والدوائر الحكومية والانتهاء من دراسة مشروعات موازنات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية واعداد إطار إنفاق متوسط المدى للوزارات والدوائر الحكومية	دائرة الموازنة العامة
نهاية ايلول	اعداد بلاغ الموازنة العامة متضمناً تحديد السقف الكلي للإنفاق العام والسقوف الجزئية لنفقات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بحيث يشتمل السقف الجزئي للوزارات والدوائر الحكومية على سقوف موازنات المحافظات.	دائرة الموازنة العامة
مطلع تشرين الاول	اصدار بلاغ الموازنة العامة بعد اقراره.	رئاسة الوزراء

منتصف تشرين الاول	قيام الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بتزويد دائرة الموازنة العامة بمشروعات موازناتها للمدى المتوسط في ضوء بلاغ الموازنة متضمنة المشاريع الرأسمالية الجديدة للمحافظات.	كافة الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية
نهاية تشرين الاول	اعداد الملامح والابعاد الرئيسية لمشروع قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية وعرضهما على المجلس الاستشاري للموازنة لمناقشتهما واجراء أي تعديلات عليهما.	دائرة الموازنة العامة المجلس الاستشاري للموازنة العامة
منتصف تشرين الثاني	تقديم مشروعي قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية لمجلس الوزراء لمناقشته واقراره بعد اجراء التعديلات المطلوبة.	دائرة الموازنة العامة مجلس الوزراء
نهاية تشرين الثاني	تقديم مشروع قانون الموازنة العامة الى مجلس الامة.	رئاسة الوزراء
كانون اول	مناقشة مشروع قانون الموازنة العامة وإقراره تمهيداً لصدور الإرادة الملكية السامية بالمصادقة عليه.	مجلس الأمة

٦. النماذج

محافظة.....

نموذج تحديد المشاريع الرأسمالية للأعوام ٢٠١٨-٢٠٢٠						
اسم المشروع	صفة المشروع	الكلفة الكلية للمشروع	الوزارة/ الدائرة المعنية بتنفيذ بالمشروع	النفقات الرأسمالية (الدينار)		
				❖مقدر ٢٠١٨	❖❖تأشيري ٢٠١٩	❖❖تأشيري ٢٠٢٠
المجموع						

❖يتم التقيد بالسقف المحدد للمحافظة.

❖❖ يتم تحديدها من قبل المحافظة وهي قابلة للتعديل والتحديث في ضوء المستجدات المستقبلية.

محافظة .....

نموذج تحديد مخصصات إدامة عمل مجالس المحافظات للأعوام ٢٠١٨-٢٠٢٠

البند	النفقات الجارية (دينار)		
	❖مقدر ٢٠١٨	❖❖تأشيري ٢٠١٩	❖❖تأشيري ٢٠٢٠
المكافآت			
القرطاسية			
الاتصالات			
الضيافة			
اخرى❖❖			
-			
-			
-			
المجموع			

❖يتم التقيد بالسقف المحدد للمحافظة.

❖❖ يتم تحديدها من قبل المحافظة وهي قابلة للتعديل والتحديث في ضوء المستجدات المستقبلية.

نموذج وصف مشروع

اسم المشروع	المحافظة
الوزارة/ الدائرة المعنية بتنفيذ بالمشروع	اللواء/ المدينة

وصف عام للمشروع

أهداف المشروع

١-

٢-

٣-

الأهداف الوطنية التي سيحققها

الفئات المستفيدة من المشروع

مدة تنفيذ المشروع:

تكلفة المشروع الإجمالية	دينار
مقدر للعام ٢٠١٨	دينار
تأشيري ٢٠١٩	دينار
تأشيري ٢٠١٠	دينار

المخرجات من تنفيذ المشروع على مستوى المحافظة

مؤشرات الأداء

١-

٢-

٣-